

## الدرس 21 / شرح صحيح البخاري / كتاب الحج / للشيخ خالد الفليج

الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين. اصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اهله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً الى يوم الدين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين. قال الامام البخاري رحمه الله تعالى باب طواف النساء مع الرجال. وقال لي عمرو بن علي حدثنا ابو عاصم قال ابن

00:00:00

ملعب من شأن النساء الطواف مع الرجال. قال كيف يمنعهن وقد طافن نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما عليه قلتها بعد الحجاب يوم قبل. قال الى عمري لقد ادركته بعد الحجاب. قلت كيف يخالطنا الرجال - 00:00:30 طالما لم يكن يخالطنا لم يكن لم يكن يخالطنا. كانت عائشة رضي الله تعالى عنها تطوف تطوف حجرة من الرجال. لا تخالط لا تخالطهم فقالت امرأة انطلقي نستلموا يا ام المؤمنين. قالت عنك وابت وكن يخرجن متذكرة بالليل فيطفن مع - 00:00:50 ولكنهن كن اذا دخلن البيت قمنا حتى يدخلن واخرج الرجال وكنت اتي عاشت ان انا وعيبد ابن عمير وهي مجاورة في جوف في جوف زبیر قلت وما حجابهم؟ قال في قبة تركية عائشة وما بيننا وبين غير ذلك رأيت عليها درعاً مورداً. حدثنا اسماعيل - 00:01:10 قال حدثنا ما لك عن محمد بن عبد الرحمن بن عوف عن عروة بن زبیر عن زبیر بنت ابي سلمة عن ام سلمة رضي الله تعالى عنها زوج النبي صلى الله عليه - 00:01:36

يوصل لقد شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يشتكي فقال طوفي من وراء الناس وانت راكبة. فطفت رسول الله صلى الله حينئذ يصلي الى جنب البيت وهو يقرأ والطور وكتاب مسطور - 00:01:46 باب الكلام في الطواف حدثنا ابراهيم بن موسى قال حدثنا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني سليمان نحو ان الطاووس اخبره عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم من يطوف بالكعبة بانسان ربط يده الى انسان بسير او بخيط او بشيء غير ذلك - 00:02:03

النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم قال خذ بيده يا بابواي اذا رأى سيراً او شيئاً يكره في الطواف قطعه. حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن سليمان نحو الان طاووس عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ان النبي - 00:02:23 لما رأى رجلاً يطوف بالكعبة بزمام او غيره فقطعه. باب لا يطوف بالبيت عريان ولا يحج مشركاً. حدثنا قال حدثنا قال يونس قال ابن شهاب حدثني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله تعالى عنه وخبره ان ابا بكر الصديق رضي - 00:02:37 انه بعثه في الحجة التي امره عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع. قبل حجة الوداع يوم النحر في رهط يؤذن في الا لا يحج بعد العام مشركاً ولا يطوف بالبيت عن الاغنية. باب اذا وقف في الطواف وقال - 00:02:57 تقام الصلاة ايدفع عن مكانه. اذا سلم يرجع الى حيث قطع عليه ويذكر نحوه عن ابن عمر. وعبد الرحمن ابن ابي بكر رضي الله تعالى عنه باب صلى النبي صلى الله عليه وسلم سبوعه ركعتين - 00:03:22

لسبوعه والركعتين وقال النافع كان ابن عمر رضي الله تعالى عنهم يصلي لكل سبوع ركعتين وقال اسماعيل ابن امية قلت للزهري ان عطاء يقول تجزئه المكتوبة ركعتين طواف فقال السنة افضل. لم يطف النبي صلى الله عليه وسلم سبوعاً قط الا صلی ركعتين. حدثنا قتيبة ابن - 00:03:39

سعید حدثنا سفیان الععمرو سأّلنا ابن عمر رضی الله تعالی عنہما یقع رجلا واتیه فی العمرۃ قبل ان یطوف بین الصفا والمرّوہ قال قد  
رسول الله صلی الله علیه وسلم فطاف بالبیت سبعا ثم صلی خلف المقام اولو المقام رکعتین یطاف بین الصفا والمرّوہ وقال قد  
کان لكم فی رسول الله - 00:04:01

ای اسوة حسنة قال وستجاب ابن عبد الله رضی الله تعالی عنہما قال فقال لا یقرب امرأته حتی یطوف بین الصفا والمرّوہ. باب من لم  
یقرب لم یکن من لم یطلب الكعبۃ ولم یطف ولم یطف حتی یخرج الى عرفة ویرجع بعد طواف الاول. حدثنا محمد ابن - 00:04:21  
ابی بکر قال حدثنا فضیل قال حدثنا موسی ابن عقبة قال اخربنی قریب عن ابن عن عبد الله ابن عباس رضی الله تعالی عنہما قال  
قدم النبی صلی الله علیه وسلم مکة فطاف ووسع بین الصفا والمرّوہ. ولم یقرب ولم یقرب ولم یقبلوا کعبۃ بعد طوافہ بها حتی رجع من  
عرفة - 00:04:44

باب وصلنا رکعتی الطواف خارجا من المسجد. فصلی عمر رضی الله تعالی عنہ خارجا من الحرم. حدثنا عبد الله بن یوسف قال  
اخبرنا ما لک عن محمد بن عبد الرحمن عن عروته عن زینب عن ام سلمة رضی الله تعالی عنہا قالت شکوت الى رسول الله صلی الله  
علیه وسلم وحدث - 00:05:04

محمد ابن حرب حدثنا ابو مروان یحیی ابن ابی زکریا. الغسان یعنی هشام عن عروته عن ام سلمة رضی الله تعالی عنہا. زوج النبی  
صلی الله علیه وسلم ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قاله فی مکة واراد الخروج ولم تکن ام سلمة طافت بالبیت وارادت الخروج  
فقال لها رسول - 00:05:24

الله صلی الله علیه وسلم اذا اقیمت صلاة الصبح فطوفی علی بعيرک والناس یصلون. ففعلت ذلك فلم تصلي حتی خرجت. باب من  
صلی رکعتین الطواف خلف المقام. حدثنا ادم قال حدثنا شعبۃ قال حدثنا عمر بن دینار قال سمعت ابن عمر رضی الله تعالی عنہما  
یقول قدم النبی - 00:05:44

صلی الله علیه وسلم فطاف البیت سبعة وصلی خلف المقام رکعتین ثم خرج الى الصفا قد قال الله تعالی لقد كان لكم فی رسول الله  
اسوة حسنة. باب الطواف بعد الصبح والعصر. وكان ابن عمر رضی الله تعالی عنه - 00:06:06

ثم یصلی رکعتی الطواف ما لم تطلع الشمس وطاف عمر بعد الصبح فرکب حتی صلی الرکعتین بطواء. حدثنا الحسن بن عمر البصري  
قال حدثنا یزید ابن زریع الحبیب عن عطایا رضی الله تعالی ان ناسا طافوا بالبیت بعد صلاة الصبح ثم قعدوا - 00:06:24  
الى المذکور حتی اذا طلعت الشمس قاموا یصلون فقالت عائشة رضی الله تعالی عنہا قعدوا حتی اذا كان في الساعة التي تکرہ فيها  
الصلاۃ قاموا یصلون حدثنا إبراهیم المنذر حدثنا أبو زمرة حدثنا موسی بن عقبة عن عقبة عن نافع أن عبد الله أَن عبد الله رضی الله تعالی عنہ  
قال سمعت - 00:06:44

النبی صلی الله علیه وسلم ینھی عن الصلاۃ عند طلوع الشمس وعند غروبها. حدثني الحسن بن محمد هو الزعفراني قال حدثنا عبیدة  
ابن حمید قال حدثني عبد العزیز ابن رفیقات رأیت عبد الله ابن الزبیر رضی الله تعالی عنہما یطوف بعد فجره ویصلی رکعتین. قال  
عبد العزیز ورأیت عبد - 00:07:04

عبد الله بن الزبیر یصلی رکعتین بعد العصر ویخبر ان عائشة رضی الله تعالی عنہا حدثته ان النبی صلی الله علیه وسلم لم یدخل بيتها  
الا صلاها. باب مريض یطوف راكبا - 00:07:24

الحمد لله والصلوة والسلام علی رسول الله وعلی الله وصحبہ اجمعین. اما بعد قال الامام البخاری تری باب طواف النساء مع الرجال.  
وقد علی هذا؟ قال البخاری باب طواف النساء مع الرجال ای حکمه - 00:07:38

فشل ان المرأة مأمورة الا تزاحم الرجال ولا تلتصق بهن ولا تلتصق بهم وانما تبعاهم وتبتعد عنهم وكذلك لا یجوز الرجل ان یزاحم  
المرأة ان یزاحم المرأة او ان یلتصق بها فان هذا من من الامور المحرمة - 00:07:58

سواء كان في حج او في عمرة او في سوق او في اي غيره من الاماكن فلا للنساء ان یزاحمن الرجال ولا یجد الرجال ايضا ان یزاحموها  
النساء وعلى هذا اذا طاف النساء والرجال - 00:08:24

فان السنة ان تتحجر المرأة عن الرجال اما ان تكون في حيز في حي زرع لهم ويهياً مكان تطوف المرأة بعيدة عن الرجال ويكون الرجال قريب من من الكعبة وهن وراء ذلك فهذا حسن - [00:08:39](#)

اما ان تزاحم المرأة الرجال وتلتصق بهم فهذا محرم ولا يجوز. ولا شك ان ما تطلبه من القربة وطاعة الله الجلد لا ينال بهذا بل هذا امر محرم فتبعد عن الرجال ولا تلتصق بهن. وطواف النساء من الرجال يحتمل اي طواف ذي وقت واحد - [00:08:56](#)

او طواف للكثات ومتزاحمون. اما طواف في وقت واحد فهذا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم واطاف نساؤه صلى الله عليه وسلم في وقت واحد وليس بعد طوافهن في وقت واحد لهن يزاحمن الرجال ويلتصقن بالرجال بل - [00:09:18](#)

النساء كن يطوفن على النبي صلى الله عليه وسلم وكان يطوفن بالليل حتى لا يراهم الرجال كما فعل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ومع ذلك اذا طافت المرأة مع الرجال فانها تتحجر عنه. بمعنى تجعل مكانا لها خاصا لا يزاحمها فيه الرجال - [00:09:39](#)

قال هنا وقال عمرو ابن علي حدثنا ابو عاصم قال ابن جريج عمرو عليه والفالس ومن شيخ البخاري وان كانت صورته معلق فهو على ايصال لانه من مشياخه. قال ابن جريج اخبرني عطاء اذ منع ابن هشام النساء طواف. وهذا هو ابن هشام - [00:09:57](#)

اخو هشام عبد الملك او احد ابناءبني امية انه منع الطواف مع الرجال. قال كيف يا ابن؟ قالت عائق مع الرجال قال كيف يمنعهن وقد طاف نساء النبي صلى الله عليه وسلم مع الرجال - [00:10:16](#)

وكان ابن هشام منعهن ان يطوفن في وقت واحد وقد ذكر ابراهيم النخعي انه الخطاب رضي الله تعالى عنه كان يمنع النساء ان يطوفن مع الرجال بمعنى ان يزاحم الرجال لكن اسناده منقطع فكان ورأى رجلا يطوف الى النساء فضريه فضريه بدرته رضي الله تعالى عنه هذا هو الحق - [00:10:31](#)

ان الرجل الذي يدخل من النساء انه يمنع فيبكر النساء ان يطوفن جمیعا بمعنى ان يكون هناك نساء يطوفن وحدهن او يطوفن معنا انهن يكونون في طريق وفي ممر لهن تلتصق المرأة بالمرأة لا حرج في ذلك. واذا دخل بينهن الرجل فانه يؤدب ويمنع من - [00:10:55](#) يزاحمهن في ذلك وليس معناه انه يفرغ الطواف كله من الرجال بمعنى ان يكون النساء في مقدمة الطواف والرجال في متاخره او يكون للنساء مكانا خاصا يطوفن به وهذا قد قد يتيسر ليس ليس بمستحيل او ليس بمعجز فيمكن ان يكون هناك مكان يطوف به النساء وحده - [00:11:15](#)

والرجال كلهن وحدهن. ويجعل هناك ملتقي يلتقي به الرجال والنساء حتى اذا كان هناك ازواج واهل حتى لا يضعن نسائهم وان كان يخاف يخشى على نفسه وعلى بناته فانه يطوف من وراء الناس ولذلك كانت ام سلمة تطوف من وراء الناس - [00:11:40](#) ويشاكي مع انها لا تزاحم الرجال ولا تضيق على الطائفين فجعل الله انه هو من منع وجاء لخالد عبد الله القسري انه اول من النساء يطوفن مع الرجال فليس هذا بدعة من القول ليس محدثا فقد فعله امراء في القرن الاول منعوا النساء من مزاحمة الرجال ومنعوا الرجال ايضا من مزاحمة النساء - [00:11:57](#)

وهذا الذي اراده البخاري اراد الوقت ليس هناك دليل على منع يطوف الرجال والنساء في وقت واحد وليس المعنى ان يجعل للنساء على حدة والرجال كانت على حدة قال هنا قال بعد ذلك - [00:12:19](#)

وقال وقف النساء مع الرجال قلت ابعد الحجاب او قبل؟ قال يا عمري لقد ادركته بعد الحجاب قلت كيف يخالطني الرجال قالوا لم يكن يخالط الرجال لم يكن يخالط كانت عائشة تطوف حجرة من الرجال - [00:12:36](#) لا تخالطهم بمعنى هجرة ان جاءت لها من يحوط بها ويمنعها من مخالطة الرجال. بمعنى يكون معها محارمها او آ رجالهم محارمها يمنعن يمنعن الرجال من القرب منها فهذا بمعنى تطوف حجرة - [00:12:51](#)

اي ممتنعة ما هناك ما يمنعه من مخاطر الرجال فقالت امرأة انطلقي نستلمي يا ام المؤمنين. قالت انطلقي انطلقي عنك وابت بمعنى انها ابت لان في استلام الركن الاسود ما يدعو الى المزاحمة وماشة الرجال للنساء وهذا امر منكر. قال وابت يخرجن متذکرات يخرجن - [00:13:09](#)

بالليل فيطوفن مع الرجال ولكنهن كن اذا دخلن البيت كلهن حتى يدخلن وابرج الرجال وابرج الرجال وكت وكتت اتي عائشة انا انا

وعبيد بن عمير وهي مجاورة في جوف تبيح قلت ما اوبا حجابها؟ قال هي في قبة تركية - [00:13:32](#)

لها غشاء وما بيننا وبينها غير ذلك. ورأيت عليها درعاً مورداً. بمعنى أنها شيبة ثياباً معصرة ويدل على جواز لبس النساء المعصر حال احرامهن حال احرامهن يقولون ولا حرج في ذلك. وان كانت غير محرمة فالجواز من باب اولى. وقد نقل غير واحد الاتفاق انه - [00:13:51](#)

ولا يجوز للحرار ان يرون آن نقل ذلك القاضي عياض وغيره انه لا يجد الرجل ان يرى آن حجب عظام ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ولا يجوز المرأة ان تبدي شيئاً منه ولكن الصحيح - [00:14:16](#)

ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم لا يجوز لهن كسائر النساء ابداً بشيء من مفاتنهن وان معنى تحريمهن للرجال ليس تحريم اه تحريم اه نسب او حرمة معنى انها تكون يكن محارم لهن وانما المعنى - [00:14:31](#)

تحريم النكاح فهن امهات المؤمنين بمعنى انه يحرم على الرجال ان ينكحن ازواج النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته صلى الله عليه وسلم على كل حال نقول هذا الحقيقة يدل ان العشر كانت اذا طالت مع الرجال تطوف حجرة فلا تناط普 ولا تزاحمهم - [00:14:51](#)

وايضاً دليلاً على انه يجوز ان يظهر الجواب والنساء في وقت واحد بشرط الا يختلطوا ولا يلتصقوا هذا بهذه من يحتاج بجواز الاختلاط على اختلاط النساء والرجال نقول هذا احتاج باطل - [00:15:08](#)

فالاختلاط الذي ينبغي عليه الملاصقة والملائقة. هذا محاولة للزواج الحج او في غيره والمخاطقون الالقاء في ممر او في طريق دون ان يكون هناك مساسه او ملاصقة فهذا يقوم على الضرورة والحاج - [00:15:21](#)

والا الاصل المرأة لا ترى الرجال والرجال لا يرون لا يرئون لا يرون المرأة. والا ما دعت الحاجة اليه والمرأة كلها عورة سواء في حق او في غيره. قال بعدك حدثني اسماعيل وابنه حدثنا اسماعيل ان - [00:15:37](#)

ابي اوبيس قال حدثنا ما لك عن محمد بن عبد الرحمن نوبل يتيم عروة يسمى هذا يتيم عروة عن رجل الزبير عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:55](#)

قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتكي فقال طوفي بوراء الناس وانت راكبة فطفت يصلى الى جانب البيت وهو يقرأ بالطول والكتاب والسورة وسلم امرها النبي صلى الله عليه وسلم تطوف ورأى الناس وهي راكبة - [00:16:10](#)

لا تكون في اخر صفوف النقاط حتى لا تؤذى الناس بذاتها واما اذا ظامت وهي دون الترك فانها تطوف دون ان تزاحم الرجال كده نقول للمرة اذا طافت البيت ان لا تبتعد عن الرجال وعن مساعدة الرجال والتساقط بالرجال - [00:16:27](#)

ولا يجوز الرجل ايضاً ان يطلب من النساء ويزاحمهن على في طواههن بل يبتعد الرجال النساء والنساء من كانت معه امرأة هو توفي يجعل زوجته امرأته بين يديه حتى يكونوا في ملأ او في منعة من ان يمسها رجل لا تحل او لا يحل لها - [00:16:46](#)

قال باب الكلام للطواف. اراد البخاري بهذا ان الكلام جائز. وان المغطاة يتكلم في حاجته ومصلحته فيما يباح له وان الطواف اه وان كان اه قال ابن عباس فيه انه صلاة رضا بالكلام فيه فهو محل اجماع انه يجوز الكلام في الطواف - [00:17:07](#)

واخوا ولا يشترط طفل لا يتكلم الا بالقرآن وبالذكر والدعاء بل يجوز ان يتكلم بما هو مباح مباح او طاعة او قربة يجوز ذلك كله ان ينشغل حال طوافه بما يقربنا الله عز وجل - [00:17:28](#)

وحدث ابن عباس الذي عند الترمذى وغيره انه سبق انه قال انما ان الطوابيت كالصلوة فهو حديث موقوف عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه وقد اخذ بعضاً هذا الحديث ابن عباس ان توضيت صلاته بالكلام اخذ منه بعضهم انه لا يجوز ان يأكل ويشرب في صلاته وقد ثبت ان يكتب شيبة ابن - [00:17:44](#)

عباس شرب وهو يطوف امر بماء وهو يطوف وشرب. هذا يدل على جواز الشرب للطائف. وجواز لا آن يشرب حال طوافه ولو اكل تمرا كصائم وهو يطوف لا حرج عليه بذلك - [00:18:07](#)

وحدث ابن عباس الذي منع منه انه قد شبه طلاب البيت صلاة نقول هو حديث موقوف وهو يدل على ان الطائف فيه الصلاة في

00:18:24 عبادة وليس معناه انه كالصلاه بجميع احكامه -

فهناك مخالفة للطه والصف بفارق كثيرة. فالطائف لا يستقبل القبلة والمصلني يستقبلها. الطائف يشترط له على الصحيح ان يغطي عاتقيه او على رفيقه والطائف قد يطوف وهو مبديا لصدره كاملا ولا يلزمه ان يغطي عاتقيه وانما تغطيته عن عاتقيه سنة. آآ الطائف يتكلم والمصلني لا يتكلم - 00:18:36

آآ الطائف يتحرك يذهب يده اليسرى والمصلني يمنع ويحرق كثيرة فهناك فرقة كثيرة بين الطائف وبين المصلني فالصحيح عدم قياس الطواف على الصلاة من جهة الأكل والشرب قال حاج ابراهيم موسى حاج الصلاة لابن جرير اخبرهم قال ان طاووسا يحفره عن ابن عباس الذي لقاوه من وهو طوب الكعبه - 00:19:00

انسان ربط يده الى انسان بسيف الى انسان بسيف او بخيط او بشيء آآ او بشيء غيره فقط النبي وسلم بيد ثم قال بيده هذا الحديث فيه انه لا يجوز ان يربط يده بيد اخيه حال الطواف - 00:19:25

وذلك لما فيه من الابي ومضايقه المسلمين واذية الطائف فيمنع من ذلك من باب ان يدفع النفس الاذى ومن باب ايضا ان يدفع الاذى عن غيره فاذا ربط اسناده بيد صاحبه ضيق على المسلمين فلا يتجاوز هذا حتى يتتجاوز الاخر. وقد يدخل بينهما او يدخل بين اثنين - 00:19:41

بهذا الخيط. وايضا انه قد يسحب بقوه فيضر صاحبه بهذا الخيط وبهذا القيد. وانقذه بيده فيمسك يده وقده بها فان القيام باليد يستطيع القائد ان يفك اليه ويستطيع ان يكون فيها السعوديون بخلاف الخيط والحلب - 00:20:03

فانه يتآذى به المقود والقائد قال البعض اذا رأى سيرا او في اقامة الطواف قطع هذا دليل على ان المنكر ينكر سواء في الطواف او في غيره والنبي صلى الله عليه وسلم عندما رأى هذا المنكر وهو انه يقول في سينما في طور الاذى امر بقطعه فما كان في اصل مباحا وانكره النبي صلى الله عليه وسلم - 00:20:23

فما كان محرا في غير الطواف فان انكار الطواف اشد حرمة من رأى امرأة متبرجة انكر عليها والراب من رأى لابسا لتميمة او معلقا تميمة انكره ايضا وانكر عليه من رأى يفعل منكرا انكره من رأى من يسمع شيئا محرا منكره - 00:20:42

بكلام باطل انكر عليه فهذا من افضل القرب ايضا ان ينكر حال طوافه قال باب من يطوف بالبيت عريبا باب يطوف لا يطوف بيت عريان ولا يحج مشرك حددها ابن كثير حديث الليل عن يونس قال ابن شهاب حديث حميد ابن عبد الرحمن ابا هريرة اخبره ان ابا بكر الصديق بعثه في الحجة التي امره امر عليه وسلم - 00:21:02

في رهطه يؤدب الناس الا لا يحج على المشرك ولا طول البيت عريان. هذا الحديث يدل على تحريم طواف العلم هذا محل اجماع لا يجوز لمسلم ان يطول بيت عريان. ولا يمكن من ذلك لا يجوز ولا يمكن. فلو جاءتنا مجنون اراد يطوف عريان او جاءنا - 00:21:25 ضالته الا امنعه من ذلك ولا يمكن ان يطوف عريانا. كذلك وما هو اعظم للعربيان طواف المشرك. فيجب على المسلمين ان لا المشركين من التوبة لله عز وجل الذي يظهر الشرك والكفر بالله عز وجل لا يجوز له ان يدخل الحرم ولا يجوز ان يطلب المسجد الحرام - 00:21:46

فالمركون يحرم عليهم دخول المسجد الحرام. وهذا لمن تبين شرك وظهر كالرواوض لعنه الله الواجب ان لا يمكن الدخول للمسجد الحرام لان شركه قد ظهر فهم يدعون ال البيت ويذبحون له ويقتربون له بل يعتقدون في ائمتهم - 00:22:06

فيعتقد في الله الجذر بيته ومن جهة الوهيتها. مثل هؤلاء لا يمكنون بيت ولا دخول المسجد الحرام لان الله يقول انما المشرك يجلس فلا يقرب المسلم بعد عالم هذا. والنبي صلى الله عليه وسلم عندما ذهب بعد ابا بكر بصورة براءة - 00:22:26

كان فيها والا يطوف بالبيت مشرك. فاذا كان العريان يمنع فمن باب اولى المشرك ان يمنع. وهذا محل اتفاق واجماع بين المسلمين. قال باب اذا وقف الطواف اي ما حكم الطواف؟ هل يشترط الطواف؟ المواراة بين اشواط؟ نقول الاصل الاصل - 00:22:45

يطوفوا متواлиا والا يفرق بين اشواط طوافه. لكن لو احتاج ان يقف يسيرا ان ينام قليلا ان يبتعد الى فكان اخف زحاما فلا حرج في ذلك. قال عطاء في من يطوف وتقام تقام الصلاة او يدفع من مكانه اذا سلم يرجع الى حيث قطع عليه - 00:23:05

وهذا يدل انه يبني لا يستأنف بمعنى لو طاف نصف شوط ثم اقيمت الصلاة صلى ثم بني من المكان الذي انتهى اليه ولا ولا يغلقوا اعد الطوء الشوط كاملا. كذلك لو زو حم فخرج المكان الى الخط نقول يكمل من حيث انتهى. ولا يستأنف الشوك. فهذا

00:23:25

الوقت اليسيير وهذا الوقف اليسيير لا تضر ولا تقطع البولات لكن اذا طاف شوطا وبعد عشر ساعات طاف شوط اخر نقول هذا اما يقطع المواراة فيعيد من اوله لانه طاف سبعة اشواط فلابد ان يطوف كما طاف النبي وسلم سبعة اشواط ويكون الطواف متوااليا لا يفصل بينهما - 00:23:49

00:23:49 - پنهما

لكن لو فصل بنصف ساعة او ان نام فيها وارتاح فيها ثم قام فقل لا حاجة لك لعدم الدليل على الاشتراط الموجبة بين الاشواط. قال باب قال عطاء - 00:24:09

الاشواط. قال باب قال عطاء - 00:24:09

قال وذكر نحو عن ابن عمر وعبد الهادي يكره قال باع باب صلاة ركعتين اسلم بعد سبعة اشواط والستة لمن يصلى ركعتين. هذا لكل اسبوع كل اسبوع يصليانها الطائف. وان شاء - 00:24:25

اسبوع كل اسبوع ركعتان يصليهما الطائف. وان شاء - 00:24:25

اشباع و جمع آن نوافلها بمعنى ان يطوف اربعة عشر شوطا ويصلى بعد ذلك اربع ركعات بنية كل اسبوع ركعتين في كل اسبوع ركعتان هذه نيتها لو طاف اكثر من ذلك سبعة طاف مثلا ثلاثة اسابيع آن اسابيعات فانه يجعل لكل اسبوع يجعل له - 00:24:49

هذه نيتها لو طاف أكثر من ذلك سبعة طاف مثلاً ثالث أسبوع ٢٢ أسبوعات فانه يجعل لكل أسبوع يجعل له - 00:24:49

ركعتين ركعتين وهكذا قال يصلي لك كل لکل سبعة ركعتين من سبعة اشواط. وقال الزهري بن عطاء يقول تجزئه المكتوبة

00:25:12 - ملخصات دریافتی از مقاله های علمی

صلوة فريضة ونواها بذلك نقول لا حرج فان الادنى يدخل في الاعلى الادنى يدخل في الاعلى لكن الاكل والافضل السنة ان اجعل  
الاكل افراط كمته وتنزه عن افراطه وننذركم بذنب افراطكم في اكلكم ونذكركم بذنب افراطكم في اكلكم

يصلـي راتـة الفـجر ونـواهـا بـنـية الرـاتـبة ورـكـعـتـي الطـوـاف نـقـول يـجـزـي عـنـه ذـلـك اـيـضاـ كـانـ المـقـصـود اـنـ يـصـلـي بـعـدـ كلـ اـسـبـوعـ رـكـعـتـينـ

00:25:56 - حوزة زاله - محاقة قتالاً ونهاية تسلسله كان تسللاً أو كان تسللاً

قال الزهري فقصر اسبوع قط الا صل ركعتين. ثم ذكر قال حدثنا قتيل بن سعيد ادي سفيان بن عمرو وابن دينار. سألنا تبدأ عمر ايقع  
الدراخ على امرأته في العبرة قال اذ يطهرون نسرين مددق قالا قد اسام طهرون الست ماله فما قاتلها - 14:14:00-26:00

الرحلة على اليماني في العودة قاتل بطيء في مواجهة قاتل طفيف في العودة

تابعه ثم صلى المقابر وكيف وقوم يصلون وقال لقد كانكم برسول الله اسوة حسنة وهذا يدل على عظيم عتق اهل العلم واصحاب

00:26:23

00:26:54

الصحيح ان السعي ركن في العمارة. فلا بد ان يسعى ثم بعد ذلك يجوز له ان يأتي اهله. اما اذا اتى اهل القبر فالصحيح ان عمرته فاسدة ويلزمه شاة ويلزمها ان يأتي بعمره جديدة من الحلم - 00:27:16

او كان ممتعاً يجوز له ان يأتي اهله بعد طواف الافاضة ولو اخر السعي لأن طواف الافاضة اذا طاف ورمى فقد حل الكل في حتى

الزنادق، د. مصطفى - المعرفة فناً : المعرفة إنما يكتنزها - 53:27:00

هما الطواف والسعى وقبل ذلك الاحرام من الميقات او الاحرام نية الدخول في النسك قال انا لك باب من لم يطرب الكعبة ولم يطف

00:28:13 - جزء من ألة من ألة حاصلية - الطائف، الالوا

في أيام منى، ما قبل أيام التشريق، إن يأتي، إن يأتي، الحرم وبصل، فيه نقا، هذا حائز من تقدم في، محبيه الـ، مكة للحج فاتـ، اليوم

الخامس والرابع وال السادس و طاف و سع و هو ممتع فلا حرج - 00:28:33

لم يأتي البيت بعد ذلك وان وان يتطلع بالطواف وان يتطلع نسخة البيت لا حرج ذلك. واما في ايامنا فالنبي صلى الله عليه وسلم في ليالي مني لم يتجاوز بنا. وانما كان ماكيا بها صلى الله عليه وسلم حتى نفر منها. وعلى هذا نقول من كان في مني - 00:28:50  
وله مكان مهياً ليس من السنة لك ان تذهب الى الحرم. بل السنة والافضل والاحب الى الله ان تبقى ايام من ليالي التشريق ان تبقاها في في مني ولا تخرج الى الكعبة. والنبي صلى الله عليه وسلم لم يفعل لم يفعل ذلك صلى الله عليه وسلم انما خرج - 00:29:11  
الى الى الكعبة في يوم الحج الاكبر اليوم العاشر و طاف و سع ثم ذهب الى ولم يرجع ذلك الى البيت الا في طواف الوداع.

قال حدثنا محمد ابن ابي بكر - 00:29:31

عن موسى ابن عقبة اخبر القريب عن ابن عباس قال قالوا سلمك و طاف و سعد صدورا ولم يقل عن الطواف فيها حتى ركعت بعرفة ولم يقربوا الكعبة على طوافه حتى رجع من عرفة. هذا هو السنة النبي صلى الله عليه وسلم عندما اتى الى مكة طاف و سع طواف العمرة - 00:29:46

طواف العمرة و طواف الحج جمیعاً وبقی على احرامه صلى الله عليه وسلم ثم ذهب الى مني وبقی فيهم الثامن ثم ذهب الى وبقی في اليوم التاسع ثم رجع في اليوم العاشر - 00:30:07

اتى بعد رمي جمرة العقبة اتى البيت و طاب الطواف الحج و آآ طواف الحج و طواف آآ و سعى الحج صلى الله عليه وسلم طواف الحج والعمرة و سعى الحج والعمرة لانه كان قارئا - 00:30:20

فطوافه الاول و السعي الاول بالنسبة للطواف هو الطواف السنة. واما سعيه الاول فكان عن الحج والعمرة. ثم طاف طواف الافاضة ولم يسع لانه كان قارينا لانه كان قارنا و هؤلاء هل يقال - 00:30:35

ان من كان ممتعا لا يجوز له ان يأتي اهله بعطاء الله حتى يسعى فقل ليس هذا له وجه لكن ليس ب الصحيح لانه قال لان الله يقول وليقضوا كفتهن فامر بقضاء التاب طواف بالبيت وليلقوا بالبيت العتيق - 00:30:53

فجعل قوله تعالى هو سبب قطاء التنفيذ قال هدى اذا السنة لمن اتى الكعبة الا بعد ما فراغه من عرفة يأتي طواف الحج لطواف يأتي الى مكة بطواف الحج. وفي العاشر. واما في ليالي مني فيبقى في مني ولا يأخذ منها للحرم. ولا الى الكعبة - 00:31:12

قال باب موسى ركعتين الطواف خارج المسجد وصلى عمر خارج الحرم. بمعنى هل يشترط في ركعتي الطواف ان تكون داخل المسجد و خلف المقام؟ نقول ليس ذلك و السنة ان يصلى خلف المطب كما قال تعالى و تتخذ المقام من المصلى و فعل النبي صلى الله عليه وسلم لما طاف سبعة اشواط طاف اسبوعاً صلى خلف المقام ركعتين - 00:31:37

هذا هو السنة لكن لن ان لم يتيسر له خرج فليصلى في البيت في اي مكارم شاء ولا شك انه كلما كان اقرب الى المقام كان افضل. فان لم يتيسر له فان بعد او كان في جهة اخرى مقابلة له. بل لو رجع الى - 00:31:58

اه الى بيته في في مكة وصلى فيها نقول لا حرج. وقد صلى ابن عمر في ذي صلة في في طوى ركعتي الطواف. قال حدثنا عبدالله بن يوسف التلميذ قهو مالك عن محمد عبد الرحمن و حدث محمد بن حنبل ثم ذكر عن - 00:32:13

انه سلم قاله مكة واراد الخروج ولم يكن ولم تكن سبباً قطاع البيت فقال وسلم اذا اقيم الصلاة في الصدفة طوفي على بعيك والناس يصلون ففعلت ذلك فلم تصلي حتى خرجت - 00:32:35

لم تصلي حتى خرجت دليل ان لم تصلي تحية الطواف ولا ولا صلاة الفجر الا ما الا بعد ما خرج من الكعبة. وهذا يدل على جواز تأخير تواضع هذه جواز تأخيرك هي الطواف خارج الحرم هذا اعلى ما في الباب من جهة - 00:32:49

جواز تأخير ركعتي الطواف الى بعد الخروج من الحرم. وقد جاء دليل انه صلاتها علما انه صلاتها خارج الحرم في توفير طواف. خلاها خارج حدود الحرام فهذا جائز ولا حول ذلك والمقصود هو ان يصلى ركعتين بنية الطواف - 00:33:07

باب صلى وكثير خلف الطوافات بالمكان حدد ادم شعبة يقول قدم سبعاً خرج الى الصفا وقد قال الله تعالى لقد كافوا برسول الله

اسوة الحسد وهذا هو الاصل انه اذا طاف اسبوعا يصلی خلف مقام رکعتین اللي ما تيسر له خلف المقام فاقرب ما يكون للمقام ما تيسر له داخل الحرم ما تيسر - [00:33:24](#)

خارج المسجد ما كسرناه خارج المسجد وذكر بعد ان خرج من الحرم وحدوده صلاها لكن المسلم يحرص دائمًا على تطبيق السنة. وكان ابن عمر يصلی رکعة طواف ما لم تطلع الشمس. هذه مسألة هل تصلي رکعتین الطواف في اوقات النهی؟ نقول الصحيح - [00:33:49](#)

ادرک الطأن رکعتی الطواف من ذوات الاسباب والا تصلی في اوقات النهی الا في الوقت المغلظ فالوقت المغلظ لا تصلی فيه ذوات الاسباب على الصحيح. والوقت المغلظ هو عند طلوع الشمس وعند غروبها. فلا يصلی الفصل عندئذ - [00:34:10](#)

اما في الوقت الموسع اي بعد العصر بعد الفجر فيجوز ان تصلی تحت مسجد لان من ذوات الاسباب وكان من يقول البخاري يصلی على الطواف معنا ما لم تبلغ حد - [00:34:28](#)

الحد المغلظ الوقف المغلظ فانه لا يصلی. وطاف بعد الصبح فركب حتى صلی رکعتین بذی طوال. انه طاف بعد الفجر ثم لما رأى ان الوقت سيخرج من طلوع الشمس اخر رکعات الطواف حتى صلی بعد ما خرجت - [00:34:42](#)

بعدما خرجت فهو دليل على انه يجوز ان تصلی رکعة الطواف في غير الحرم. يجوز ذلك ولا حرج قال حدث الحسن ابن عمر البصري حتى يزيد بن زريعه الحبيب عن عطاء عن عروة عن عائشة ان بأسا طافوا ان الناس طافوا به صار صوف ثم قعد - [00:35:00](#)

المذکور الذي هو القصاص الواعظ حتى اذا طلعت الشمس اي قاربت الطرق اذا طلعت بمعنى قاربت الطلوع فهو الوقت المغلظ او عند طلوعها قاموا يصلون فقالت ايش قعدوا حتى اذا كانت سأله تكره فيها الصلاة قالوا كانت عمر ترى وكانت عائشة رضي الله تعالى عنها تكره الصلاة وتتبع منها - [00:35:19](#)

طلوع الشمس بقربها لانه وقت مغلظ وتجوز ان يصلی قبل ذلك. فعائشة انكرت صلاته حال طلوع الشمس بقربها وحال غروبها. هذا ما يتعلق بها ثم قال حتى يضرب منذر حدد ابو ذر موسى بن عقبة عنان عند عبد الله ابن عمر قال سمعت سنية عن الصلاة عند غروبها ثم قال - [00:35:43](#)

الحسن بن محمد هو الزعفران عبيده ابن حميد ابن عبد العزيز ابن رفيقة رأيت عبد الله الزبير يطوف ويصلی رکعتین ثم قال ويخبر هل نعييش كانت تصلی ان عائشة حدثته - [00:36:10](#)

ان الانسان لم يدخل بها بيتا الا صلاتها هذه مسألة اخرى مسألة الصلاة بعد صلاة في اوقات النهی. ورد حديث كثير عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهی عن الصلاة بعد العصر بعد - [00:36:36](#)

بعد صلاة الصبح حيث العباس وحديث عمر فحيث سعيد احاديث كثيرة كلها تدل على المنع. وورد عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على الرخصة من ذلك حديث حديث آآ حديث آآ جبير مطعم - [00:36:54](#)  
قال يا بني عبد مناف لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت في اي ساعة ليل ونهار وصلی رکعتین هذا الحديث يدل على ان الطواف يجوز في اي وقت وان الصلاة معه جائزه في اي وقت - [00:37:12](#)

فقال بعضهم هذا العموم يرد ذلك العموم او بعمانك عارضان والعلو الذي دخل التخصيص او عى تلعن التخصيص والعلو الذي ظهر التخصيص هو عبور اوقات الدهي فثبت النبي صلى الله عليه وسلم صلی بعد العصر وهذا يضعف النهی عن الصلاة. فما دخله التخصيص اضعف قوته من الاحياء التي لم يدخلها - [00:37:27](#)

اذا دخل يجلس حتى يصلی رکعتین يشمل اي وقت يدخله يدخل المسجد ومثل ايضا مثل حي الكسوف فافزعوا الى الصلاة لن يخص وقتا دون وقت وايضا ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلی بعد العصر رکعتین - [00:37:52](#)

وكان يحافظ عليه صلى الله عليه وسلم وصلتها عائشة وصلاتها بالزبير صلاها معاوية. وعلى هذا نقول ان اوقات النهی يصلی فيها ذوات الاسباب. يصلی فيها ذوات الاسباب كتحية المسجد كركعتی الطواف كصلاة الكسوف كالاستخاره - [00:38:11](#)

كلها مما يجوز فعله في وقت انه اما صلاة بعد العصر دون نافلة فهذا لا يجوز وما سلفه من خصائصه وما نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو من خصائصه - [00:38:31](#)

التي خص بها صلى الله عليه وسلم. واما نحن فلا يجوز ان ننتفل بعد صلاة العصر. نعود الى الاحاديث التي نهت عن الصلاة العصر حتى يطلع الشاهد او حتى تغيب الشمس والله اعلم - [00:38:45](#)

مشاكل ان احنا نأكله يعني. ايه. لكن اه عائشة كانت تدعى للصيف بظهور الشمس بوقت المغليظ. وابن عمر كذلك - [00:39:01](#)